

Distr.: General
23 January 2001

القرار ١٣٣٦ (٢٠٠١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٢٦٣، المعقـودة في ٢٣ كـانون الثـاني/ يناير ٢٠٠١

إن مجلس الأمن،

إذ يعيـد تـأكيد قـراره ٨٦٤ (١٩٩٣) المـؤرخ ١٥ أيلـول/سـبتمبر ١٩٩٣ وجميـع قراراته اللاحقة ذات الصلة، ولا سيما القرارات ١١٢٧ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧، و ١١٧٣ (١٩٩٨) المـؤرخ ١٢ حزيـران/يونيـه ١٩٩٨، و ١٢٣٧ (١٩٩٩) المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٩، و ١٢٩٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠،

وإذ يعيد أيضا تأكيد التزامه بالحفاظ على سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يعرب عن قلقه المستمر بشأن الآثار الإنسانية للحالة الراهنة على السكان المدنيين في أنغولا،

وإذ يقرر أن الحالة في أنغولا تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يحيط علما** بالتقرير النهائي (S/2000/1225) لآلية الرصد المنشأة عملا بالقرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠)؛

٢ - **يعرب عن اعتزامه** أن ينظر على النحو الكامل في التقرير النـهائي عمـلا بالفقرة ٥ من القرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠)؛

٣ - **يقرر** تمديد ولاية آلية الرصد كما وردت في القرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠) لفترة ثلاثة أشهر؛

٤ - **يطلب** إلى آلية الرصد أن تقدم تقارير دورية إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣)، وأن تقدم إضافة خطية للتقرير النهائي، بحلول ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، فور اعتماد هذا القرار، وبالتشاور مع اللجنة، بإعادة تعيين ما لا يزيد على خمسة من الخبراء الذين عينهم عملا بالقرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠) للعمل في آلية الرصد، **ويطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يتخذ الترتيبات المالية اللازمة لدعم عمل آلية الرصد؛

٦ - **يطلب** إلى رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) أن يقدم الإضافة الخطية للتقرير النهائي إلى المجلس بحلول ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛

٧ - **يطلب** إلى جميع الدول أن تتعاون تعاونا كاملا مع آلية الرصد في الاضطلاع بولايتها؛

٨ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.